

**قانون رقم (٢٤) لسنة ٢٠٠٥**

**\* بشأن الحجر الزراعي \***

**نائب أمير دولة قطر،**

**نحن تميم بن حمد آل ثاني**

بعد الاطلاع على النظام الأساسي المؤقت المعدل، وبخاصة على المواد (٢٢)، (٢٣)،  
(٣٤)، (٥١) منه،

وعلى القانون رقم (١٢) لسنة ١٩٨١ بشأن الحجر الزراعي، المعدل بالقانون رقم (٦)  
لسنة ١٩٩٦،

وعلى القانون رقم (٣) لسنة ١٩٨٣ بتنظيم مهن الصيدلة والوسطاء ووكالء مصانع  
وشركات الأدوية، والقوانين المعدلة له،

وعلى المرسوم بقانون رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٣ بتنظيم وزارة الشؤون البلدية والزراعة وتعيين  
اختصاصاتها، المعدل بالمرسوم بقانون رقم (٢٧) لسنة ١٩٩٥،

وعلى القانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٩ في شأن مكافحة الفش في المعاملات التجارية،

وعلى المرسوم بقانون رقم (١٧) لسنة ٢٠٠١ بإنشاء الهيئة العامة للجمارك والموانئ،

وعلى قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم (٤٠) لسنة ٢٠٠٢،

وعلى قرار المجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية الصادر في دورته الثانية  
والعشرين بمدينة مسقط في الفترة من ٣٠ إلى ٢١/١٢/٢٠٠١، باعتماد نظام (قانون) الحجر  
الزراعي لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية،

وعلى اقتراح وزير الشؤون البلدية والزراعة،

وعلى مشروع القانون المقدم من مجلس الوزراء،

وبعد أخذ رأي مجلس الشورى،

قررنا القانون الآتي:

---

\* الجريدة الرسمية العدد الحادي عشر في ٩ أكتوبر / ٢٠٠٥

## مادة (١)

### تعاريف

في تطبيق أحكام هذا القانون، تكون للكلمات والعبارات التالية، المعاني الموضحة قرین كل منها، ما لم يقتضي السياق معنى آخر:

- ١ - دول المجلس : دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.
- ٢ - الوزارة : وزارة الشؤون البلدية والزراعة.
- ٣ - الوزير : وزير الشؤون البلدية والزراعة.
- ٤ - الإدارة المختصة : إدارة التنمية الزراعية بالوزارة.
- ٥ - نقطة الدخول : الموانئ الجوية أو البحرية أو نقاط الحدود البرية المحددة كنقطة دخول للشاحنات والركاب.
- ٦ - المفتش : الموظف المخول صفة الضبطية القضائية طبقاً لأحكام هذا القانون.
- ٧ - الشحنة (الإرسالية) : كمية من النباتات، أو المنتجات النباتية، وأي مواد أخرى خاضعة للوائح الصحة النباتية، تنقل من دولة إلى أخرى وتغطيها شهادة صحة نباتية واحدة.
- ٨ - النباتات : نباتات حية أو أجزاء منها، بما في ذلك البذور والمادة الوراثية.
- ٩ - المنتجات النباتية: مواد غير مصنعة ذات أصل نباتي ومواد مصنعة، يمكن أن تشكل، بسبب طبيعتها أو طريقة تجهيزها، خطراً من دخول وانتشار الآفات في الدولة.
- ١٠ - مادة خاضعة للوائح الصحة النباتية: أي كائن أو مادة يمكن أن تأوي الآفات.
- ١١ - آفة : أي نوع أو سلالة أو نمط حيوي من الكائنات النباتية أو الحيوانية أو أي عامل ممرض أو مؤذٍ للنباتات أو المنتجات النباتية.
- ١٢ - آفة حجرية : آفة لها مخاطرها الاقتصادية المحتملة للمنطقة المهددة ولكنها لا توجد بعد في هذه المنطقة، أو توجد فيها ولكنها ليست منتشرة على نطاق واسع، وت تخضع للمكافحة، ويشار إليها في القائمة رقم (١) المرفقة بهذا القانون.
- ١٣ - آفة غير حجرية خاضعة للوائح: آفة يكون لوجودها في النباتات المخصصة للزراعة تأثير على الاستخدام المنشود للنباتات مع وجود تأثيرات اقتصادية غير مقبولة، ونتيجة لذلك تم إخضاعها للوائح، ويشار إليها في القائمة رقم (٢) المرفقة بهذا القانون.

- ١٤ - آفة خاضعة للوائح: آفة حجرية وأي آفة خاضعة للوائح غير خاضعة للحجر الزراعي.
- ١٥ - الكائنات النافعة: أي كائن بما في ذلك الفطريات والبكتيريا والفيروسات والكائنات أشباه الفيروسات واللافقريات، والتي يصدر بتحديدها قرار من الوزير ككائنات نافعة للحياة النباتية أو للإنتاج الزراعي في الدولة.
- ١٦ - مناطق التخزين: المكان الذي تبقى أو تحفظ فيه النباتات أو المنتجات النباتية أو الكائنات النافعة أو المواد الخاضعة للوائح الصحة النباتية.
- ١٧ - الحاوية: الصندوق أو الحقيبة أو غيرهما مما يمكن وضع النباتات أو المنتجات النباتية فيها والتي يمكن أن تحمل آفات نباتية أثناء أو بعد النقل.
- ١٨ - وسائل النقل: أي باخرة أو طائرة أو قطار أو مركبة أو عربة تجر باليد أو حاوية أو حيوان أو أي شيء ينقل النباتات أو المنتجات النباتية أو المواد الخاضعة للوائح أو الآفات النباتية أو الكائنات النافعة أو التربة من مكان إلى آخر.
- ١٩ - المستورد: أي شخص طبيعي أو معنوي سواء كان مالكاً أو شاحناً أو مشحوناً إليه أو وكيلًا أو وسيطاً، أو أي شخص آخر يملك أو له الحق في امتلاك أي من النباتات أو المنتجات النباتية أو المواد الخاضعة للوائح أو الآفات النباتية أو الكائنات النافعة أو التربة أو مواد التغليف تصل أو في طريقها إلى الوصول من بلد آخر.
- ٢٠ - مواد التغليف: أي مادة تستخدم للتغليف أو احتواء النباتات أو المنتجات النباتية أو الكائنات النافعة أو التربة أو الآفات النباتية.
- ٢١ - التربة: المادة المستخلصة جزئياً أو كلياً من الطبقة العليا لقشرة الأرض والتي يمكن أن تغذي النبات.
- ٢٢ - مسح: إجراء لتحديد خصائص تجمع للآفات أو لتحديد الأنواع التي تظهر في منطقة ما.
- ٢٣ - المراقبة: عملية رسمية لجمع وتسجيل البيانات المتعلقة عن وجود أو عدم وجود آفة عن طريق المسح أو الرصد أو أي إجراءات أخرى.
- ٢٤ - شهادة الصحة النباتية: شهادة مصممة على غرار الشهادات النموذجية للاتفاقية الدولية لحماية النبات.
- ٢٥ - معالجة: إجراء مرخص به رسمياً لقتل الآفات أو إزالتها أو تعقيمها.
- ٢٦ - استئصال: تطبيق تدابير الصحة النباتية للتخلص من آفة في منطقة ما.

- ٢٧ - الأرض الزراعية: المزارع والحدائق والغابات والمراعي وأي مكان تزرع به النباتات.
- ٢٨ - الشحنة العابرة: أي شحنة تصل الدولة ووجهتها إلى دولة أخرى دون تقسيمها إلى وحدات أصغر أو تغيير حاويتها.
- ٢٩ - منطقة الحجر: منطقة توجد بها آفة خاضعة للحجر الزراعي يجري داخلها مكافحة هذه الآفة رسمياً.
- ٣٠ - حجر ما بعد الدخول: الحجر المطبق على الشحنة بعد دخولها.
- ٣١ - تحليل مخاطر الآفات: عملية تقييم الأدلة الحيوية أو العملية والاقتصادية الأخرى لتحديد درجة خضوع آفة معينة للحجر الزراعي ولتحديد درجة تدابير الصحة النباتية التي ينبغي اتخاذها ضدها.
- ٣٢ - تدابير الصحة النباتية: أي تشريعات أو لوائح أو إجراءات رسمية تستهدف منع دخول أو انتشار الآفات.
- ٣٣ - احتواء: تطبيق تدابير الصحة النباتية في المنطقة المصابة وما حولها لمنع انتشار آفة.

## **مادة (٢)**

لا يسمح لأي شحنة بالدخول إلى الدولة من خارج دول المجلس إلا بموجب ترخيص استيراد، وشهادة صحة نباتية صادرة من السلطة المختصة في البلد المصدر. وللإدارة المختصة الحق في تحديد شروط شهادة الصحة النباتية التي ينبغي استيفاؤها قبل مغادرة الشحنة للبلد المصدر، ولها الحق في إلغاء هذه الاشتراطات لبعض المواد بناء على مستوى الأخطار المصاحبة لها.

## **مادة (٣)**

على كل شخص يدخل الدولة من خارج دول المجلس وبصحته مواد خاضعة للوائح الصحة النباتية، الإفصاح عنها لموظفي الجمارك في نقطة الدخول، وعلى موظفي الجمارك التحفظ على هذه المواد عند الضرورة، وإبلاغ الإدارة المختصة بذلك. ولا يتم الإفراج عن أي من المواد التي تم التحفظ عليها إلا بموافقة الإدارة المختصة.

## **مادة (٤)**

يجوز إعفاء المسافر من تقديم شهادة الصحة النباتية، إذا كانت بصحبته نباتات أو منتجات نباتية مستوردة، ليست معدة للزراعة أو التكاثر.

## **مادة (٥)**

تتولى الإدارة المختصة المهام التالية:

- ١ - تنظيم تصدير النباتات ومنتجاتها والكائنات النافعة والمواد الخاضعة للوائح الصحة النباتية لاستيفاء متطلبات الدول المستوردة وفق الاتفاقيات الدولية.
- ٢ - تنظيم استيراد النباتات ومنتجاتها والكائنات النافعة والمواد الخاضعة للوائح الصحة النباتية.
- ٣ - بيان الآفات الحجرية والآفات غير الحجرية الخاضعة للوائح الصحة النباتية لتضمينها القائمتين (١)، (٢) المرفقتين بهذا القانون.
- ٤ - منع دخول أو انتشار أو انتقال الآفات الحجرية من خارج الدولة من خلال تنظيم استيراد النباتات ومنتجاتها والكائنات النافعة والمواد الخاضعة للوائح الصحة النباتية.
- ٥ - تطبيق إجراءات حجر ما بعد الدخول حسب الضرورة.
- ٦ - تحليل مخاطر الآفات.
- ٧ - عمليات المراقبة للآفات الموجودة في الدولة.
- ٨ - إعداد وتنظيم برامج تدريبية وندوات ومؤتمرات وورش عمل بشكل دوري لمراجعة وضع الآفات وإرشاد وتوعية المجتمع بأهمية الصحة النباتية من خلال وسائل الإعلام المختلفة.
- ٩ - إعداد دليل إرشادي فيما يخص استيراد وتصدير النباتات ومنتجاتها والكائنات النافعة والمواد الخاضعة للوائح سواء كان ذلك لأغراض التجارة أو البحث العلمي.
- ١٠ - الإبلاغ عن الآفات الزراعية وفقاً لاتفاقية الدولية.
- ١١ - نشر المعلومات حول الآفات الخاضعة للوائح وكيفية منع دخولها وانتشارها والسيطرة عليها.
- ١٢ - إصدار شهادة الصحة النباتية.

- ١٢ - إجراء مراجعات دورية للتشريعات أو اللوائح أو الإجراءات الرسمية التي تستهدف تجنب تدابير الصحة النباتية لمنع دخول الآفات أو انتشارها.
- ١٤ - التنسيق والتعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية والجهات المحلية المختصة بوقاية النباتات للاطلاع على المستجدات في مجال الصحة النباتية.
- ١٥ - التوصية بإنشاء مراكز الحجر الزراعي حسب الحاجة.
- ١٦ - التوصية بتحديد أي موقع كمنطقة حجر.

## **مادة (٦)**

يتولى المفتش المهام التالية:

- ١ - تفتيش الأرض الزراعية، والنباتات ومنتجاتها والكائنات النافعة والمواد الخاضعة للوائح الصحة النباتية، المخزنة أو العابرة، وذلك بغرض الإبلاغ عن وجود أو تفشي أو انتشار الآفات الخاضعة للوائح.
- ٢ - تفتيش الشحنات والكائنات النافعة، المستوردة أو المعدة للتصدير.
- ٣ - طلب معالجة الشحنات المصدرة أو المستوردة والحاويات ومواد التغليف وأماكن التخزين ووسائل النقل.
- ٤ - التأكد من التخلص الآمن من مخلفات كل من وسائل النقل القادمة إلى الدولة وموقع معالجة أو غسل المنتجات النباتية المستوردة.

## **مادة (٧)**

يتولى المفتش الذي يشتبه في احتواء حاوية، أو وسيلة نقل داخل الدولة على آفة خاضعة للوائح، اتخاذ الإجراءات التالية:

- ١ - إيقاف الحاوية أو وسيلة النقل، وتفتيشها، والتحفظ على أي نباتات أو منتجات نباتية أو كائنات نافعة أو ترية أو أي شيء يمكن أن يكون مصاباً أو يشتبه في إصابته بآفة خاضعة للوائح، وتحرير محضر ضبط ورفع تقرير رسمي إلى الإدارة المختصة وفقاً للإجراءات التي يصدر بها قرار من الوزير.
- ٢ - الأمر بمعالجة أو إعدام أو التخلص من الشحنة أو أي شيء تم التحفظ عليه إذا

دعت الحاجة، وذلك بعد موافقة الوزير.

وفي حالة عدم قدرة صاحب الشحنة على القيام بإجراء المعالجة المذكورة يرفع الأمر للإدارة المختصة ولها الصلاحية في معالجتها إن أمكن ذلك أو إعدامها على نفقة صاحب الشحنة.

٣ - التأكد من تطهير أي وسيلة نقل بدأت رحلتها أو مرت على مناطق تنتشر فيها آفة خاضعة للوائح، إذا كانت هذه الوسيلة عرضة لإمكانية دخول وانتشار آفة حجرية.

٤ - تحويل صاحب الشحنة التكاليف والمسؤوليات عن أي إجراء يتم اتخاذه.

٥ - الاستعانة بسلطات الأمن والجمارك إذا دعت الحاجة لذلك.

#### مادة (٨)

يجب أن تكون إرساليات نحل العسل المستوردة مصحوبة بشهادة صحية مصدق عليها من الجهات المختصة بالدولة المصدرة منها الإرسالية، تثبت خلوها من جميع آفات النحل.

#### مادة (٩)

يجب على المستورد الإفصاح عن الشحنة والكائنات النافعة، وذلك لتفتيشها فور وصولها إلى نقطة الدخول.

#### مادة (١٠)

تخضع الشحنة والكائنات النافعة المستوردة للتفتيش في نقطة الدخول، أو أي جهة يحددها الوزير بشرط أن تكون الحاوية محكمة الإغلاق ومدون عليها البيانات بالشكل الذي تحدده اللائحة التنفيذية لهذا القانون.

ويتم التفتيش أثناء ساعات العمل الرسمي، باستثناء الحالات التي تكون فيها الشحنة عابرة أو من المواد سريعة التلف، فيجوز بناء على طلب من المستورد أن يقوم الموظف المختص بتفتيش الشحنة في أي وقت بعد تحصيل رسوم إضافية تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون.

#### مادة (١١)

إذا اتضح من خلال التفتيش أن المواد المستوردة تمثل تهديداً بإدخال أو انتشار آفة زراعية،

أو أنها لم تستوف متطلبات هذا القانون، يجوز للإدارة المختصة إخطار المستورد كتابة بإخضاع هذه المواد خلال أسبوع لأحدى الإجراءات التالية:

١ - المعالجة الضرورية لازالة المخاطر.

٢ - إعادة المواد المستوردة إلى مصدرها.

٣ - إعدام المواد المستوردة بالطريقة المنصوص عليها في الإخطار بعد موافقة الوزير.

واستثناءً من حكم الفقرة السابقة، يجوز للإدارة المختصة بعد موافقة الوزير إعدام المواد المستوردة بدون إخطار، إذا استوجبت الضرورة إعدامها على وجه السرعة، أو إذا اتضح لها أن الإخطار غير عملي، أو إذا لم يوافق المستورد على إعادة تصديرها أو معالجتها.

وفي جميع الأحوال يتحمل المستورد جميع التكاليف والمسؤوليات الناشئة عن تنفيذ ذلك بما فيها تكاليف التفريغ والتحميل والنقل إلى نقطة الدخول وتكاليف إعادة التصدير أو المعالجة أو الإعدام.

وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون تكاليف معالجة الشحنات.

#### **مادة (١٢)**

في حالة عدم توافر وسائل معالجة الشحنات في نقاط الدخول، ينقل المستورد الشحنة إلى أقرب نقطة دخول تتوافر بها الوسائل اللازمة للمعالجة، وذلك على نفقته الخاصة تحت إشراف الإدارة المختصة.

#### **مادة (١٣)**

يحظر استيراد الرمل أو الأتربة أو الأسمدة العضوية غير المعالجة وغير المعقمة.

#### **مادة (١٤)**

المواد الموجودة بصفة مؤقتة في الدولة بما في ذلك المياه الإقليمية والمنوع أو المقيد استيرادها بموجب هذا القانون، تخضع لأحكام اللائحة التنفيذية لهذا القانون.

#### **مادة (١٥)**

يجب أن تكون الشحنة العابرة، مصحوبة بشهادة الصحة النباتية.

وإذا تبين احتواء تلك الشحنة على آفة تهدد الأراضي الزراعية تطبق عليها أحكام هذا القانون.

#### مادة (١٦)

للمفتش في حالة وجود شحنة عابرة تهدد بإدخال وانتشار آفة زراعية، أن يطلب من المستورد وعلى نفقته الخاصة تغليف الشحنة بحيث تمنع تسرب الآفة أثناء عبورها للحدود. ولا يجوز أن تبقى الشحنة في المنفذ أكثر من ثلاثة أيام، وللإدارة المختصة تمديد هذه المدة إذا اقتضت الضرورة ذلك.

وفي جميع الأحوال يجب مغادرة الشحنة العابرة أراضي الدولة من الطريق المحدد لنقل الشحنة خلال أسبوع من تاريخ دخولها.

ولا يجوز فتح أو تغيير العبوات الخاصة بالمواد العابرة أو إعادة تعبئتها خلال عبورها لأراضي الدولة.

#### مادة (١٧)

على كل من يرغب في تصدير أو إعادة تصدير شحنة مستوفية لمتطلبات البلد المستورد، تقديم طلب بذلك إلى الإدارة المختصة للحصول على شهادة الصحة النباتية.

#### مادة (١٨)

يجب أن توضع الشحنة المصدرة بشكل محكم في مواد التغليف للتصدير النهائي. ويتحمل المصدر تكاليف التفتيش الخاص بالتصدير التي تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون. ولا يجوز للمصدر فتح الطرود المعدة للتصدير أو أجزاء منها بعد الموافقة على تصديرها.

#### مادة (١٩)

يتم تصدير الشحنة خلال أسبوع من تاريخ إصدار شهادة الصحة النباتية. ويجوز للمفتش تمديد هذه الفترة لمدة أخرى مماثلة حسب نوع الشحنة، وظروف التخزين ومتطلبات النقل.

#### مادة (٢٠)

للوزير، في حالة الاشتباه بوجود آفة حجرية في الأراضي الزراعية أو في موقع التخزين

أو في أي مكان آخر، اتخاذ الإجراءات التالية:

١ - إعلان منطقة حجر وإخطار المالك أو المستأجر أو شاغل الأرض الزراعية وملوك ومستأجري الأراضي والعقارات المجاورة كتابياً باتخاذ الإجراءات التي يراها مناسبة في أراضيهم لاستئصال أو احتواء أو منع انتشار الآفة النباتية أو تطبيق تدابير الصحة النباتية في المنطقة المصابة وما حولها.

وفي حالة عدم تنفيذ الأشخاص المشار إليهم، الإجراءات المطلوبة منهم تقوم الإدارة المختصة بتنفيذ هذه الإجراءات على نفقتهم.

٢ - منع أو الحد من حركة الأشخاص والحيوانات ووسائل النقل أو أي مادة من أو إلى منطقة الحجر.

#### مادة (٢١)

يصدر بتحديد مناطق الحجر الزراعي قرار من الوزير، بناءً على اقتراح الإدارة المختصة.

#### مادة (٢٢)

على الإدارة المختصة إجراء مراجعة دورية لحالة أي من مناطق الحجر الزراعي للتأكد مما يلي:

١ - زوال الآفة التي استوجبت وضع المنطقة تحت الحجر.

٢ - عدم ضرورة الاستمرار في وضع المنطقة المصابة كلياً أو جزئياً تحت الحجر.

ويتم رفع تقرير إلى الوزير بشأن رفع الحجر وإخطار ذوي الشأن بذلك.

#### مادة (٢٣)

عند تسرب أي آفة حجرية إلى داخل الدولة، تقوم الإدارة المختصة باتخاذ التدابير اللازمة لاستئصالها ومنع انتشارها إلى دولة أخرى مهددة وتتولى الوزارة إبلاغ الأمانة العامة لمجلس

التعاون لدول الخليج العربية باتخاذ هذه التدابير، وكذلك في حالة رفعها.

#### مادة (٢٤)

للوزير اتخاذ الإجراءات الفورية في الحالات التي تنشأ فيها مشكلات طارئة أو غير متوقعة قد تهدد صحة النبات بشكل كبير، ويتم تعديل أو إنهاء الإجراءات المتخذة فور انتهاء التهديد أو الحد منه.

## **مادة (٢٥)**

للوزير، بناءً على توصية الإدارة المختصة، أن يقرر ما يلي:

- ١ - تحديد بعض المواقع كمراكز حجر لوضع النباتات والمنتجات النافعة تحت المراقبة، والبحث، والتفتيش، والاختبار، والتحفظ، وإعادة الشحن، والإعدام.
- ٢ - الإبقاء على النباتات أو المنتجات النباتية أو الكائنات النافعة في أي مركز حجر أو أي موقع محدد من الإدارة المختصة وذلك للفترة التي يراها مناسبة.

## **مادة (٢٦)**

للوزير في سبيل حماية المواد النباتية أو البيئية في الدولة، اتخاذ أحد الإجراءين التاليين:

- ١ - منع أو الحد من استيراد، أو بيع، أو زراعة، أو إكثار، أو نقل أي من النباتات أو المنتجات النباتية أو الآفات النباتية أو الكائنات النافعة أو التربة أو أي من الأشياء التي يمكن أن تحتوي على آفة زراعية أو تساعد على انتشارها.
- ٢ - السماح باستيراد نباتات أو منتجات نباتية أو آفات نباتية أو كائنات نافعة أو أشياء أخرى لأغراض البحث العلمي والتجارب وفقاً للضوابط والشروط الالزامية للمحافظة على الصحة العامة الزراعية والبيئية في الدولة، والتي تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون.

## **مادة (٢٧)**

يحظر على أي شخص القيام بالأعمال التالية:

- ١ - زراعة أو امتلاك أو بيع أو عرض للبيع أو نقل أو توزيع بأي شكل من الأشكال، النباتات أو المنتجات النباتية أو الآفات النباتية أو التربة أو الكائنات النافعة أو أي شيء تم استيراده بما يتعارض مع أحكام هذا القانون.
- ٢ - عدم الإفصاح عن النباتات والمنتجات النباتية المستوردة والكائنات النافعة والمواد الخاضعة للوائح المستوردة للتفتيش في نقطة الدخول.
- ٣ - عدم السماح بالتفتيش المنصوص عليه بموجب أحكام هذا القانون.
- ٤ - تعديل أو تزوير أو تبديل أي من الوثائق الصادرة بموجب أحكام هذا القانون.
- ٥ - إعطاء معلومات مضللة للحصول على مستندات بموجب أحكام هذا القانون.
- ٦ - التعدى أو المقاومة أو التهديد أو الاعتراض على المفتش أو من يمارس مهام قانونية بموجب أحكام هذا القانون.

## **مادة (٢٨)**

مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد ينص عليها قانون آخر، يعاقب كل من يخالف أحكام البنود (٤، ٥، ٦) من المادة السابقة بالحبس مدة لا تجاوز ستة أشهر، وبالغرامة التي لا تزيد على خمسين ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين.

كما يعاقب كل من يخالف أحكام البند (١، ٢) من المادة السابقة، بالغرامة التي لا تزيد على عشرين ألف ريال.

وفي حالة العود تضاعف العقوبة، ويعتبر المتهم عائدًا إذا ارتكب جريمة مماثلة خلال خمس سنوات من تاريخ صدور الحكم البات.

## **مادة (٢٩)**

يكون للمفتشين الذين يصدر بتحديدهم قرار من النائب العام بالاتفاق مع الوزير، صفة مأمور الضبط القضائي، في ضبط وإثبات الجرائم التي ترتكب بالمخالفة لأحكام هذا القانون.

## **مادة (٣٠)**

يصدر الوزير اللائحة التنفيذية والقرارات الازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون.

## **مادة (٣١)**

يلغى القانون رقم (١٢) لسنة ١٩٨١ المشار إليه.

## **مادة (٣٢)**

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القانون، وينشر في الجريدة الرسمية.

**تميم بن حمد آل ثاني**  
**نائب أمير دولة قطر**

صدر في الديوان الأميري بتاريخ: ١٤٢٦/٤/١٧ هـ

الموافق: ٢٠٠٥/٥/٢٥ م

**قائمة الفطريات**

A1

الإسم	
1	<i>Apiosporina morbosa</i> (Schweinitz) Von Arx
2	<i>Alternaria mali</i> Roberts
3	<i>Armillaria mellea</i> Vahl (Fr.)
4	<i>Botrytis allii</i>
5	<i>Ceratocystis fimbriata</i> f. sp. Platani Ellis & Halsted Walter
6	<i>Cercospora capsici</i>
7	<i>Claviceps purpurea</i> (Fr.) Tal.
8	<i>Coleosporium ipomoea</i>
9	<i>Colletotrichum graminicolum</i>
10	<i>Cytospora sacchari</i>
11	<i>Deuterophoma tracheiphila</i> Petri
12	<i>Diaporthe helianthi</i>
13	<i>Diaporthe phaseolorum</i> var. <i>caulivora</i>
14	<i>Endocranartium karknessi</i> (J.P. Moore) Y. Hiratsuka
15	<i>Fusarium oxysporum</i> f. sp. <i>albedinis</i> (Killian & Mair) Malencon
16	<i>Fusarium oxysporum</i> - f.sp. <i>alaeidis**</i>
17	<i>Fusarium oxysporum</i> f.sp. <i>canariensis</i>
18	<i>Fusarium oxysporum</i> f.sp. <i>cubense</i> (E.F. Smith) Syn. & Hans.
19	<i>Glomerella gossypii</i> Edgerton

20	<i>Guignardia citricarpa</i> Kiely	
21	<i>Guignardia bidwellii</i> (Ell.) Viala & Ravaz	
22	<i>Gymnosporangium asiaticum</i> Miyabe ex Yamada	
23	<i>Gymnosporangium juniperi-virginianae</i> Schwein	
24	<i>Gymnosporangium fuscum</i> Farlow	
25	<i>Puccinia pittieriana</i> P. Hennings	
26	<i>Sclerotium cepivorum</i> Berk	
27	<i>Sclerophthora macrospora</i>	
28	<i>Septoria lycopersici</i> var. <i>malagutii</i> Ciccarone & Boereima	
29	<i>Spongospora subterranea</i> (Wallr.) Lagerh	
30	<i>Sphaceloma arachidis</i> Bitancourt & A E. Jenkins	
31	<i>Stenocarpella macrospora</i> (Earle) Sutton	
32	<i>Stigmina carpophila</i> (Lev.) M.B. Ellis	
33	<i>Synchytrium endobioticum</i> (Schilbersky) Percival	
34	<i>Tilletia indica</i> (Mitra.) Mund	
35	<i>Tilletia controversa</i> Kühn	
36	<i>Urocystis cepulae</i> Frost	
37	<i>Ustilago maydis</i> (De Candolle) Corda	
38	<i>Ustilago scitaminea</i>	
39	<i>Venturia spp</i>	
40	<i>Verticillium albo-atum</i> Reink & Berthold	
41	<i>Verticillium dahliae</i> Klebahn	
	42	<i>Monilinia fructicola</i> (Winter) Honey
	43	<i>Mycosphaerella musicola</i> Leach
	44	<i>Mycosphaerella fijiensis</i>

45	<i>Mycosphaerella deannessii</i> M.E. Barr
46	<i>Mycovellosiella koepkei</i>
47	<i>Peronosclerospora maydis</i>
48	<i>Peronosclerospora sacchari</i>
49	<i>Peronospora tabacina</i> Adam
50	<i>Phoma andina</i> Turkensteen
51	<i>Pestalotiopsis palmarum</i> (Che.) Stev
52	<i>Phacoramularia capsicilcola</i>
53	<i>Phoma exigua</i> var. <i>foveata</i> (Foister) Boerema.
54	<i>Phomopsis viticola</i>
55	<i>Phomopsis sclerotoides</i>
56	<i>Phytophthora cinnamomi</i> Rands
57	<i>Phytophthora megasperma</i> f. sp. <i>glycinea</i> Kuan & Erwin
58	<i>Phytophthora palmivora</i> (Butl.) Butl.
59	<i>Phymatotrichopsis omnivora</i> (Duggar) Hennebert
60	<i>Plasmodiophora brassica</i> Woronin
61	<i>Plasmopara halstedii</i> (Farlow) Berlese & de Toni
62	<i>Puccinia kuehnii</i>

63	Puccinia psidii
64	Puccinia melanocephala

القائمة رقم (١)

يتبع : قائمة الفطريات

A2

الاسناف	
1	<i>Phytophthora capsici Leonian</i>
2	<i>Colletotrichum spp.</i>
3	<i>Phytophthora fragariae var fragariae Hichman</i>
4	<i>Phytophthora infestans (Mont.) Bv.</i>
5	<i>Deuterophoma tracheiphila Petri</i>

يتبع : قائمة الفطريات

A1

الاسم	
1	<i>Anguina tritici</i> (Stein.) Filip.
2	<i>Aphelenchoides besseyi</i> Christie
3	<i>Aphelenchoides fragariae</i> Ritzema Bos.
4	<i>Bursaphelenchus xylophilus</i> (Steiner & Buhrer) Nickle
5	<i>Heterodera</i> spp.
6	<i>Meloidogyne chitwoodi</i> Golden, O'Bannon, Santo & Finley
7	<i>Meloidogyne fallax</i>
8	<i>Nacobbus aberrans</i> (Thorne) Thome & Allen
9	<i>Globodera rostochiensis</i> Wollenweber
10	<i>Globodera pallida</i> (Stone) Behrens
11	<i>Pratylenchus coffeae</i> (Zimmermann) Goodey
12	<i>Radopholus citrophilus</i> Huettel et al.
13	<i>Rhadinaphelenchus cocophilus</i> Cobb
14	<i>Xiphinema americanum</i> Cobb sensu Lato
15	<i>Xiphinema californicum</i> Lamberti & Bleve-Zacheo

يتبع : قائمة الآفات الحجرية النيماتودية

A2

الأصناف

1	Ditylenchus destructor Thorne
2	Ditylenchus dipsaci (Khuri) Filipjev
3	Helicotylenchus spp.
4	Pratylenchus spp.
5	Radopholus similis (Cobb) Thorne
6	Rotylenchulus reniformis Linford & Oliveira

القائمة رقم (2)

قائمة الآفات النيماتودية غير الحجرية الخاضعة للوائح

الأس

- |   |                                 |
|---|---------------------------------|
| 1 | Meloidogyne spp.                |
| 2 | Tylenchulus semipenetrans Cobb. |

قائمة الافات الحجرية البكتيرية

A1

الافات	
1	<i>Agrobacterium rhizogenes</i>
2	<i>Erwinia amylovora</i> (Burrill) Winslow et al.
3	<i>Pantoea stewartii</i> pv. <i>stewartii</i> ( <i>Erwinia stewartii</i> ) (Smith) Merg. et al
4	<i>Clavibacter xyli</i> var. <i>xyli</i>
5	<i>Curtobacterium flaccumfaciens</i> pv. <i>betae</i>
6	<i>Curtobacterium flaccumfaciens</i> pv. <i>flaccumfaciens</i> (Hedges) Collins & Jones
7	<i>Pseudomonas phaeolicola</i>
8	<i>Pseudomonas syringae</i> pv. <i>persicae</i> (Prunier et al.) Young et al.
9	<i>Xanthomonas fragariae</i> Kennedy & Knig
10	<i>Xylella fastidiosa</i> (Wells et al)
11	<i>Xylophilus ampelinus</i> (Panagopoulos) Willems et al
12	<i>Xanthomonas campestris</i> pv. <i>glycines</i> (Nakone) Malgrea
13	<i>Xanthomonas campestris</i> pv. <i>vasculorum</i>
14	<i>Xanthomonas oryzae</i> pv. <i>oryzae</i> (Ishiyama) Swings et al.

قائمة الآفات الحجرية البكتيرية

A2

الآفات

1	<i>Agrobacterium tumefaciens</i> (E. F. Sm. & Towns)
2	<i>Calvibacter michiganensis</i> pv. <i>michiganensis</i> (Smith) Davis et al.
3	<i>Calvibacter michiganensis</i> pv. <i>sepedonicus</i> (Korrhoff) Davis et al.
4	<i>Calvibacter michiganensis</i> pv. <i>insidiosus</i> (Mc. Culloch) Davis et al.
5	<i>Citrus greening bacterium</i> ( <i>Liberobacter spp.</i> )
6	<i>Pseudomonas syringae</i> pv. <i>lachrymans</i> (Smith) Yabuuchi et al.
7	<i>Ralstonia solanacearum</i>
8	<i>Xanthomonas axonopodis</i> pv. <i>citri</i>
9	<i>Xanthomonas axonopodis</i> pv. <i>phaseoli</i> (Smith) Dowson
10	<i>Xanthomonas campestris</i> pv. <i>alfafae</i> (Hasse) Dye
11	<i>Xanthomonas campestris</i> pv. <i>mangiferae</i> <i>indica</i>

قائمة الآفات البكتيرية غير الحجرة الخاضعة للوائح

الأذن

1	<i>Erwinia carotovora</i> sub. sp. <i>atroseptica</i> (Van Hall) Dve
2	<i>Erwinia carotovora</i> sub. sp. <i>carotovora</i> (Jones) Dye
3	<i>Streptomyces scabies</i> (Thaxter) Vakesman & henrici

قائمة الفيروسات

القائمة رقم (١)

A1

٤٨

1	Andean potato latent tymovirus
2	Andean potato mottle comovirus
3	Arabis mosaic nepovirus
4	Banana bract mosaic potyvirus
5	Banana bunchy top 'luteovirus' = Abaca bunchy top virus
6	Banana streak badnavirus
7	Bean common mosaic potyvirus
8	Bean golden mosaic bigeminivirus
9	Bean pod mottle comovirus
10	Bean yellow mosaic potyvirus
11	Beet necrotic yellow vein furovirus
12	Blueberry leaf mottle nepovirus
13	Citrus vein enation – (woody gall Luteovirus) disease
14	Citrus leaf rugose ilarvirus
15	Citrus leprosis rhabdovirus
16	Citrus tatter leaf capillovirus
17	Citrus yellow mosic badnavirus
18	Citrus ringspot virus = Citrus Psorosis virus Complex A and B.
19	Cowpea mild mottle carlavirus
20	Garlic yellow streak potyvirus
21	Grapevine fan leaf nepovirus
22	Groundnut rosette assistor luteovirus
23	Impatiens necrotic spot tospovirus
24	Pea seed-borne mosaic potyvirus
25	Pea stunt virus = Red clover vein mosaic carlavirus
26	Peach rosette mosaic nepovirus
27	Peanut clump furovirus
28	Peanut stripe potyvirus
29	Plum pox potyvirus
30	Potato mop top virus (furovirus)
31	Potato yellow dwarf nucleorhabdovirus
32	Potato yellow mosaic bigeminivirus
33	Potato yellow vein disease
34	Raspberry ringspot nepovirus
35	Rice black - streaked dwarf fijivirus

A1

36	Satsuma dwarf virus (nepovirus)
37	Rice hoja blanca tenuivirus
38	Rice tungro virus = Rice tungro bacilliform badnavirus = Rice tungro spherical waikavirus
39	Rice yellow mottle sobemovirus
40	Strawberry latent C(?) rhabdovirus
41	Strawberry latent ringspot nepovirus
42	Strawberry vein banding (?) caulimovirus
43	Sugarcane mosaic potyvirus
44	Sugarcane Fiji disease fijivirus
45	Sugarcane streak monogeminivirus
46	Sugarcane sereh disease
47	Tobacco leaf curl bigeminivirus
48	Tobacco rattle tobaviruses
49	Tomato bushy stunt tombuvirus
50	Tomato ringspot nepovirus
51	Tomato spotted wilt tospovirus

يتبع : قائمة الفيروسات

A2

٤٦	
1	Alfalfa mosaic alfamovirus.
2	Barley stripe mosaic hordeivirus
3	Citrus impetratura disease (viruslike disease)
4	Citrus tristeza closterovirus.
5	Cucumber green mottle mosaic tobamovirus.
6	Cucumber mosaic cucumovirus.
7	Lettuce mosaic potyvirus.
8	Lettuce infection yellows closterovirus.
9	Maize streak geminivirus
10	Onion yellow dwarf potyvirus
11	Papaya droopy necrosisvirus.
12	Papaya mosaic potexvirus.
13	Papaya ring spot potyvirus.
14	Potato leaf roll luteovirus
15	Potato X potexvirus.
16	Potato Y potyvirus.
17	Squash leaf curl bigeminivirus.
18	Squash mosaic comovirus.
19	Tomato mosaic tobamovirus.
20	Tomato yellow leaf curl bigeminivirus
21	Watermelon mosaic virus – 2 potyvirus.
22	Zucchini yellow mosaic potyvirus.

## Phytoplasma

A1

النوع	
1	Apple proliferation
2	Apple Decline
3	Apricot chlorotic leafroll
4	Austrstion lucerne yellowes
5	Chat fruit
6	Cherry albino
7	Cherry Blossom Anomaly
8	Grapevine flavescence doree
9	Hydrangea Virescence
10	Molieres Disease
11	Palm lethal yellowing
12	Papaya bunchy Top
13	Papaya die back
14	Peach Red suture
15	Peach rosette
16	Peach x disease
17	Peach yellows
18	Pear decline
19	Potato purple top wilt
20	Potato stolbur
21	Rubber wood
22	Strawberry Aster yellows
23	Strawberry Geen Petal
24	Strawberry Lethal Decline
25	Strawberry Multiplier Disease
26	Strawberry Witches Broom
27	Sugarcane grassy stunt

**Phytoplasma**

A2

1	Alfalfa phyllody	w81
2	Lime witches broom	

Viroids

النوع	
1	Avocado sun blotch
2	Chrysanthemum stunt
3	Citrus exocortis
4	Coconut cadang-cadang
5	Cucumber pale fruit
6	Peach spindle tuber
7	Potato spindle tuber

## قائمة الحشرات

A1

1	<i>Aceria sheldoni</i> (Ewig)
2	<i>Aleurocanthus spiniferus</i> (Quaintance)
3	<i>Aleurocanthus floccosus</i> (Maskell)
4	<i>Aleurocanthus woglumi</i> (Ashby)
5	<i>Amauromyza maculosa</i>
6	<i>Anarsia lineatella</i> Zeller
7	<i>Anastrepha fraterculus</i> Wiedemann
8	<i>Anastrepha ludens</i> Loew
9	<i>Anastrepha obliqua</i> Macquart
10	<i>Anastrepha serpentina</i> Wiedemann
11	<i>Anastrepha suspensa</i> Loew
12	<i>Anthophagus grandis</i> Boheman
13	<i>Araeocerus fasciculatus</i> (De Geer)
14	<i>Asterolecanium phoenicis</i>
15	<i>Bactrocera atrisetosa</i> Perkins
16	<i>Bactrocera cucurbitae</i>
17	<i>Bactrocera tsuneonis</i> Miyake
18	<i>Bactrocera tyroni</i> Froggatt
19	<i>Bactrocera melonata</i> Coquillett
20	<i>Bactrocera melanotus</i> Coquillett
21	<i>Bactrocera minax</i> (Enderlein)
22	<i>Blitopertha orientalis</i> (Waterhouse)
23	<i>Brevipalpus californicus</i> (Banks)
24	<i>Brevipalpus lewisi</i> (McGregor)
25	<i>Bruchidius incarnatus</i> (Boheman)
26	<i>Bruchus rufimanus</i> (Boheman)
27	<i>Bryobia praetiosa</i> (Koch)
28	<i>Cacoecimorpha pronubana</i> (Hubner)
29	<i>Carposina nipponensis</i>
30	<i>Cephus cinctus</i> (Norton)
31	<i>Cephus pygmeus</i> (Linnaeus)
32	<i>Cerambyx</i> sp.
33	<i>Ceratitis rosa</i> (Karsch)
34	<i>Chilo suppressalis</i> (Walker)
35	<i>Cicadulina mbila</i> (Naude')
36	<i>Chrysomphalus aonidum</i> (Linnaeus)
37	<i>Cosmopolites sordidus</i> (Germar)

38	<i>Cryptotermes</i> sp.
39	<i>Cydia nigrican</i> (Fabricius)
40	<i>Cydia inopinata</i> (Heinrich)
41	<i>Cydia molesta</i> (Busck)
42	<i>Cydia packardi</i> (Zeiler)
43	<i>Cydia pomonella</i> (Linnaeus)
44	<i>Cydia prunivora</i> (Walsh)
45	<i>Diaphorina citri</i> (Kuwayana)
46	<i>Diaspidiotus perniciosus</i> (Comstock)
47	<i>Diatraea saccharalis</i>
48	<i>Epitrix cucumeris</i> (Harris)
49	<i>Epitrix tuberis</i> (Bry)
50	<i>Eutetranychus banksi</i> (McGregor)
51	<i>Eutetranychus lewisi</i>
52	<i>Eutetranychus orientalis</i> (Klein)
53	<i>Eutetranychus sexmaculatus</i> (Riley)
54	<i>Fiorinia japonica</i> (Kuwana)
55	<i>Frankliniella fusca</i> (Hinds)
56	<i>Gonipterus gibberus</i> (Boisduval)
57	<i>Grapholita molesta</i> (Busck)
58	<i>Helicoverpa zea</i> (Boddie)
59	<i>Lepidosaphes beckii</i> (Newman)
60	<i>Lepidosaphes gloverii</i> (Packard)
61	<i>Lepidosaphes ulmi</i> (Linnaeus)
62	<i>Leptinotarsa decemlineata</i> (Say)
63	<i>Linepithema humile</i> (Mayr)
64	<i>Liriomyza brassicae</i> (Riley)
65	<i>Liriomyza huidobrensis</i>
66	<i>Lopholeucapsis japonica</i> (Cockerell)
67	<i>Margarodes</i> spp.
68	<i>Monochamus alternatus</i> (Hope)
69	<i>Monochamus carolinensis</i> (Olivier)
70	<i>Myndus crudus</i> (Van Duzee)
71	<i>Naupactus leucolomus</i> Boheman
72	<i>Oligonychus pratensis</i> (Banks)
73	<i>Opogona sacchari</i>
74	<i>Panonychus citri</i> (McGregor)
75	<i>Panonychus ulmi</i> (Koch)
76	<i>Parabemisia myricae</i> (Kuwana)
77	<i>Parasaisssetia nigra</i> (Nietner)

78	<i>Pentalonia nigronervosa</i> (Coquerel)
79	<i>Penthaleus major</i> (Duges)
80	<i>Petrobia lateens</i> (Moller)
81	<i>Phoracantha semipunctata</i> (Fabricius)
82	<i>Popillia japonica</i> (Newman)
83	<i>Premnotrypes</i> spp.
84	<i>Prostephanus truncatus</i> (Horn)
85	<i>Quadraspidiotus perniciosus</i> (Comstock)
86	<i>Rhagoletis pomonella</i> (Walsh)
87	<i>Rhynchophorus palmarum</i> (Linnaeus)
88	<i>Rhynchophorus vulneratus</i> (Panzer)
89	<i>Scirtothrips aurantii</i> (Faure)
90	<i>Scirtothrips citri</i>
91	<i>Spodoptera eridiana</i> (Cramer)
92	<i>Spodoptera frugiperda</i> (JE. Smith)
93	<i>Sternochetus mangiferae</i>
94	<i>Thrips palmi</i> Karny
95	<i>Toxoptera citricida</i> Kirkaldy
96	<i>Trioza erytreae</i> (Del Guerico)
97	<i>Trogoderma granarium</i>
98	<i>Unaspis citri</i> (Comstock)
99	<i>Unaspis yanonensis</i> (Kuwana)
100	<i>Viteis vitifoliae</i> Fitch
101	<i>Zeuzera pyrina</i> (Linnaeus)

## A2

1	<i>Aceria mangiferae</i> (Sayed)
2	<i>Aonidiella citrina</i> (Craw)
3	<i>Aonidiella aurantii</i> (Maskell)
4	<i>Bactrocera ciliatus</i>
5	<i>Bactrocera dorsalis</i>
6	<i>Bactrocera olea</i> (Gmelin)
7	<i>Bactrocera zonata</i> (Saunders)
8	<i>Bemisia tabaci</i>
9	<i>Carpomya incompleta</i>
10	<i>Carpomya vesuviana</i>
11	<i>Ceratitis capitata</i> (Weidmann)
12	<i>Conotrachelus nenuphar</i>
13	<i>Frankliniella occidentalis</i> (Pergande)
14	<i>Liriomyza sativae</i> (Blanchard)
15	<i>Liriomyza trifolii</i>
16	<i>Nipaecoccus viridis</i> (Newstead)
17	<i>Ommatissus lybicus</i>
18	<i>Oryctes</i> spp.
19	<i>Perkinsiella saccharicida</i> (Kirkaldy)
20	<i>Phyllocnistis citrella</i>
21	<i>Rhynchophorus ferrugineus</i>
22	<i>Scirtothrips dorsalis</i>
23	<i>Spodoptera exigua</i>
24	<i>Spodoptera litura</i>
25	All other fruit flies not mentioned in A1
26	All other- leaf miners not mentioned in A1

قائمة الحشرات غير الحجرية الخاضعة للوائح

الأش	
1	<i>Aphis craccivora</i> (koch)
2	<i>Aphis gossypii</i> (Glov)
3	<i>Aphis spiraecola</i> (Patch)
4	<i>Apomecyna lumeerei</i> (Pic)
5	<i>Aulacophora africana</i> (Weise)
6	<i>Bacterocera vertebratus</i> (Bez)
7	<i>Campylomma impicta</i> (Wagner)
8	<i>Carpophilus dimidiatus</i> (Fabricius)
9	<i>Carpophilus hemipterus</i> (Linnaeus)
10	<i>Cryphalus dilutus</i> (Eichhoff)
11	<i>Frankliniella shultzi</i> (Trybon)
12	<i>Lipaphis erysimi</i> (Kalt)
13	<i>Macrocoma</i> sp.
14	<i>Megalothrips</i> sp.
15	<i>Myllocerus undecimpustulatus</i> (Faust)
16	<i>Myzus persicae</i> (Sulz)
17	<i>Procontarinia matteiana</i>
18	<i>Pseudaspisoproctus hypheniacus</i> (Hall)
19	<i>Pseudococcus</i> spp
20	<i>Rhopalosiphum maidis</i> (Fitch)
21	<i>Sphenoptera Arabica</i> (Gory)